



قرار رقم ( ١٠٨١ ) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢١

بشأن شطب إتحاد العاملين المساهمين  
بشركة /مدينة نصر للإسكان والتعمير

رئيس مجلس إدارة الهيئة:

بعد الإطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى قرار الهيئة رقم ٣٦ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٢/٢٦ بتأسيس إتحاد العاملين المساهمين بشركة/ مدينة نصر للإسكان والتعمير، وعلى لائحة النظام الأساسي للإتحاد، وعلى القرارات الصادرة من الجمعية العامة غير العادية للإتحاد والمنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٣/١١، وعلى ٢٠٠٩/١/١٥ بحل وتصفية الإتحاد وشطبه من سجلات الهيئة وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن التصرف فيما يملكه إتحاد العاملين المساهمين بشركة/ مدينة نصر للإسكان والتعمير وعلى المذكرة المعدة بمعرفة الإدارة العامة لاتحادات العاملين المساهمين بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٩ بشأن شطب الإتحاد من سجلات الهيئة.

قرر

المادة الأولى :

الموافقة على شطب إتحاد العاملين المساهمين بشركة/ مدينة نصر للإسكان والتعمير من سجلات الهيئة اعتباراً من تاريخ صدوره ووفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية.

المادة الثانية :

تعيين مصفى بطريق الترشيح من محكمة القاهرة الاقتصادية وتحديد مدته وأتعبه، مع مراعاة التزامه بالضوابط الآتية :

١. إعداد القوائم المالية للإتحاد المتخذة كأساس لأعمال التصفية وعرضها للاعتماد والإقرار من الجمعية العامة للإتحاد.
٢. الانتهاء من أعمال التصفية خلال المدة التي سيتم تحديدها من المحكمة الاقتصادية.
٣. مراعاة أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية خاصة حكم المادة ٢٠٢ منها، والقوانين ذات العلاقة خاصة أحكام الباب الرابع من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، ولائحة النظام الأساسي للإتحاد.
٤. إخطار الممثل القانوني للشركة المنشأ بها الإتحاد بقرار الشطب.
٥. نشر هذا القرار في الوقائع المصرية على نفقة الإتحاد.

رئيس الهيئة

شريف سامي



لحد/قرار

قرار رقم ( ١٠٨١ ) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢١

بشأن شطب إتحاد العاملين المساهمين

بشركة /مدينة نصر للإسكان والتعمير

رئيس مجلس إدارة الهيئة:

بعد الإطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى قرار الهيئة رقم ٣٦ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٢/٢٦ بتأسيس إتحاد العاملين المساهمين بشركة/ مدينة نصر للإسكان والتعمير. وعلى لائحة النظام الأساسي للإتحاد، وعلى القرارات الصادرة من الجمعية العامة غير العادية للإتحاد والمنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٣/١١، ٢٠٠٩/١/١٥ بحل وتصفية الإتحاد وشطبه من سجلات الهيئة وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن التصرف فيما يملكه اتحاد العاملين المساهمين بشركة/ مدينة نصر للإسكان والتعمير وعلى المذكرة المعدة بمعرفة الإدارة العامة لاتحادات العاملين المساهمين بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٩ بشأن شطب الإتحاد من سجلات الهيئة.

قرر

المادة الأولى :

الموافقة على شطب إتحاد العاملين المساهمين بشركة/ مدينة نصر للإسكان والتعمير من سجلات الهيئة اعتباراً من تاريخ صدوره ووفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية.

المادة الثانية :

تعيين مصفى بطريق الترشيح من محكمة القاهرة الاقتصادية وتحديد مدته وأتعابه، مع مراعاة التزامه بالضوابط الآتية :

١. إعداد القوائم المالية للإتحاد المتخذة كأساس لأعمال التصفية وعرضها للاعتماد والإقرار من الجمعية العامة للإتحاد.
٢. الانتهاء من أعمال التصفية خلال المدة التي سيتم تحديدها من المحكمة الاقتصادية.
٣. مراعاة أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية خاصة حكم المادة ٢٠٢ منها، والقوانين ذات العلاقة خاصة أحكام الباب الرابع من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، ولائحة النظام الأساسي للإتحاد.
٤. إخطار الممثل القانوني للشركة المنشأ بها الإتحاد بقرار الشطب.
٥. نشر هذا القرار في الوقائع المصرية على نفقة الإتحاد.

رئيس الهيئة

شريف سامي



أحمد/قرار